عنه ووقع فلا عليه ومنها ان يدخل الصلاة وفيه
ما يشغله مما يغير من زوال الحاسة وهذا اذا لم
يذهب الخشوع من خلل في السنة ومنها ان يكون
له سورة معلومة لا يقرا غيرها كالسماء ذات
البروج في الصبح مثلا ذكره بعضهم وان كان خلافه
عن الامام مالك وقال بعضهم ان علامة ينبغي حمله
على قراءتها بحيث لا يقرا غيرها اصلا ولعله
قاله في اتباع السنة ومنه ما ان يداوم على القراءة
بغير سورة لما في ذلك من مخالفة الكمال في افضل
العبادات ومنها التعجيل بالركوع قبل الفراغ
من القراءة حتى انه قرا وهو راكع وهذا اشتغال
ان وقع في الفاتحة عند الجمهور ومنهم من عبر منه
في غيرها ومنها التخفيف عند الغرض
للاقامة والشغل حتى يذهب بالخشوع او يؤدي
من خلفه والجهر فيما يسر فيه حتى يؤدي الى اذية
مع اخراجه عند بعض العلماء ويوجب نقصا لا يتم
في الصلاة ومنها في الركوع عقيقه عند الركوع
جدا والمسابقة به قبل التكبير او التكبير قبل
الطمانينة والقراءة والاطالة فيه وان خاف ذلك

مع

مع التسبيح ومنها في الرفع تخفيفه حتى لا يرفع
الا بعد الاعتدال وتطويله حتى يفحش والجهر بما يقوله
من ربنا ولك الحمد عند من ذهب الى كراهته
ومنها في السجود الشام فلا يترك والجهر فيه على
او التسبيح والقراءة فيه والابتداع فيما ورد التنفيس
الى الشيطان لا يوسوس حال السجود بل يبعد لا ناحية
بكى كما جاء في الحديث وعدم اطالته وتقصيره الى
حد يخل فيه وان خاف ذلك ومنها في الرفع منه
ترك التسبيح بالاذكار والتسبيح بمذهب وعدم الاستواء
في الجلسة وان الجهر في تغيير التشهد وتركه وصح
التيويش على المكبر اذ قيل سوء ضرب كالاعلاء بين
التشهد بالعجلة وغيره من غير اعراضه والتعظيم
ومنها في الجلوس للافعال المنهي عنه بمذهبه
وان خاف ذلك عند غيره وفي الافتتاح التفقد والتفقير
والتقليب والاختلاف ونفحه التقرير على المرابع
الى محل العقد منه والمراد به حمل اليدين في محل
السجود وهو يقضي باشتراط الفاقة في الافتتاح
وفي الانصراف بتعجيل لفظ السلام عليكم وكماله
الى لم يثبت عن الشارع عنه وان خاف ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)